

[Original: English]

18 تموز/يوليو 2022 الساعة 16:00

انتخاب المسجل: عملية بذل العناية الواجبة

قناة سرية مرتبطة بالعناية الواجبة

1. بمقتضى الإطار القانوني المعني (مراجعة وثيقة جمعية الدول الأطراف ICC-ASP/21/2)، سيعمد قضاة المحكمة الجنائية الدولية إلى انتخاب مسجل المحكمة من القائمة المختصرة أدناه وذلك بعد عملية التأكد من الكفاءة والأخلاق الرفيعة:

- السيد خوان بابلو ألبان أليнкаسترو (إكوادور)؛
- السيد أمادي با (السنغال)؛
- السيدة فيديليما تيريزا دونلون (أيرلندا)؛
- السيد لويس ماريانو هيرموسيلو سوسا (المكسيك)؛
- السيد بوراو غو جوليان كودا (بوركينافاسو)؛
- السيدة كايت ماكينتوش (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛
- السيد كريستيان ماهر (اليابان)؛
- السيدة غابرييل ماكتناير (أستراليا)؛
- السيدة روزيت موزيغو-موريسون (أوغندا)؛
- السيد إبراهيم جيمس بام (نيجيريا)؛
- السيدة ماري إنغر توما (السويد)؛
- السيد أوزالدو زافالا غيلر (إكوادور).

2. تقتضي الفقرة 3 من المادة 43 من نظام روما الأساسي بأن يتحلّى مسجل المحكمة "بالأخلاق الرفيعة". ولهذا الغرض، حدّد مكتب الجمعية عملية بذل العناية الواجبة التي يمكن من خلالها الإبلاغ عن أي ادعاء بوقوع انتهاكات لحقوق الإنسان، وحالات التحرش بما في ذلك التحرش الجنسي، وإساءة استعمال السلطة، والتمييز، والتسلط في مكان العمل، فضلاً عن انتهاكات أخلاقية أو قانونية أخرى خطيرة مثل الاحتيال أو الفساد، بشكل سرّي وفي موعد أقصاه الأول من أيلول/سبتمبر 2022، إلى آلية الرقابة المستقلة، وهي هيئة فرعية تابعة للجمعية، وذلك على البريد الإلكتروني التالي:

IOM.Vetting@icc-cpi.int

3. تُحفظ سرّيّة الادعاءات وعملية النظر فيها من قبل آلية الرقابة المستقلة في جميع الأوقات ويتم التعامل معها وفقاً للنص المبيّن أدناه. يمكن كذلك الاتصال بآلية الرقابة المستقلة مباشرة على عنوان البريد الإلكتروني أعلاه لأجل أي أسئلة بخصوص العملية.

اقترح مقدّم من هيئة الرئاسة بشأن العناية الواجبة للمرشّحين لمنصب المسجل

1. طلبت الجمعية إلى المكتب "وضع إجراءات عملية العناية الواجبة قبل أيلول/ سبتمبر 2022 للمرشّحين لمنصب المسجل بالتشاور مع هيئة رئاسة المحكمة وآلية الرقابة المستقلة، للمساعدة في تحديد معيار "الأشخاص ذوي الأخلاق الرفيعة على النحو المستلزم في الفقرة 3 من المادة 43 من نظام روما الأساسي".¹
2. وبعد إجراء المشاورات اللازمة مع هيئة رئاسة المحكمة وآلية الرقابة المستقلة، حدّد المكتب العملية التالية التي ستتولّى تنفيذها آلية الرقابة المستقلة بمساعدة قلم المحكمة حسب الاقتضاء.
3. ستقدّم هيئة رئاسة المحكمة الجنائية الدولية إلى آلية الرقابة المستقلة، في موعد أقصاه 15 آب/ أغسطس 2022، قائمة المرشّحين ("المرشّحين المختارين") التي سترفعها إلى الجمعية للحصول على توصياتها بشأنها. كما ستقدّم هيئة الرئاسة إلى آلية الرقابة المستقلة الاستثمارات الكاملة لهؤلاء المرشّحين.
4. وسيتكوّن التقييم من جزئين. يستعرض الجزء الأول المعلومات الأساسية المتاحة المتعلقة بالمرشّحين المدرجين في القائمة المختصرة فيما يقوم الجزء الثاني على تلقّي ادّعاءات سوء السلوك الموجهة إليهم ومراجعتها، إن وُجدت.

مراجعة المعلومات الأساسية

5. ستتولى آلية الرقابة المستقلة الاتصال بالمرشّحين المختارين ومطالبتهم باستكمال استبيان مفصّل، وتقديم الموافقة على أن يتم الاتصال بأصحاب العمل والموظفين السابقين، وبسلطات الدولة أو المؤسسات الأكاديمية المعنية. وسيؤدّي عدم تقديم استبيان مكتمل أو عدم توفير الموافقة المطلوبة إلى استبعاد أي مرشح تلقائياً.
6. وستُجري آلية الرقابة المستقلة فحصاً معمّماً للسجلات العدلية والسجلات الأكاديمية وسجلات العمل للمرشّحين المختارين بمساعدة الأقسام المعنية في قلم المحكمة الجنائية الدولية، حسب الاقتضاء. كما قد يتضمّن الفحص

¹ القرار ICC-ASP/20/Res.4 بشأن استعراض المحكمة الجنائية الدولية ونظام روما الأساسي، الجزء الثاني - انتخاب المسجل، الفقرة 4 من المنطوق.

مراجعة وتحليل المعلومات المتأتية من المصادر المفتوحة ومن الاتصالات بأصحاب العمل والموظفين السابقين.

استلام ادّعاءات سوء السلوك ومراجعتها

7. عند استلام قائمة المرشّحين المختارين، ستُنشئ آلية الرقابة المستقلة قناة سرية لتلقّي ادّعاءات سوء السلوك ضد أي من المرشّحين المختارين وتساعد في نشرها على نطاق واسع. وستعتمد أمانة جمعية الدول الأطراف على إبلاغ جميع الدول الأطراف بفتح القناة السرية، وسيجري نشرها من خلال الموقع الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي للمحكمة، وكذلك من خلال الجهود التي تبذلها الدول الأطراف والمجتمع المدني لتقديم معلومات عن الموضوع إلى الوكالات والمؤسسات المهنية ذات الصلة. وستتضمّن عملية النشر هذه تفاصيل عن العملية المبيّنة أدناه فيما يتعلق بكيفية تعامل آلية الرقابة المستقلة مع الادّعاءات الواردة. وستظل القناة السرية مفتوحة لمدة لا تقل عن خمسة وأربعين يوماً تقويمياً (45 يوماً).

8. لأغراض هذه العملية، يشير مصطلح "سوء السلوك" إلى انتهاكات حقوق الإنسان، وحالات التحرّش، بما في ذلك التحرّش الجنسي، وإساءة استخدام السلطة، والتمييز والتنمّر في مكان العمل، فضلاً عن انتهاكات أخلاقية أو قانونية أخرى جسيمة مثل الاحتيال أو الفساد.

عملية المراجعة

9. يجب أن تكون أي ادّعاءات مقدّمة مشفوعة بمعلومات ووثائق ذات صلة بالقدر المتاح لمقدّم الشكوى.

10. ستؤكد آلية الرقابة المستقلة استلامها أي ادّعاءات يتم تقديمها وستشرح عملية المراجعة وكيف سيتم التعامل مع المعلومات الواردة. كما سيتم إبلاغ مقدّم الشكوى بأنه قد يتم الاتصال به من قبل آلية الرقابة المستقلة لتأمين تفاصيل إضافية عن ادّعاءاته، وأنّ عدم تقديم مثل هذه المعلومات الإضافية قد يؤدي إلى عدم النظر في الادّعاءات أكثر من ذلك. لن يتم قبول الشكوى المقدّمة من جهة مجهولة.

11. ستكون الادّعاءات وعملية مراجعتها من قبل آلية الرقابة المستقلة سرية وستبقى كذلك في جميع الأوقات. ولا يجوز تحت أي ظرف من الظروف الكشف عن هوية مقدّم الشكوى دون موافقته المسبقة. ولا يجوز لآلية الرقابة المستقلة أن تطلب موافقة مقدّم الشكوى على الكشف عن هويته إلا عندما يتعذر مراجعة الادّعاءات وتقييمها على أساس الأدلة المؤيِّدة المتاحة، وعندما يكون الكشف ضرورياً لضمان مراعاة الأصول القانونية. وعند استيفاء هذه الشروط وعدم حصول آلية الرقابة المستقلة على الموافقة المطلوبة من مقدّم الشكوى، ستصرف آلية الرقابة المستقلة النظر في هذه الادّعاءات وتوقف مراجعتها.

12. ستنظر آلية الرقابة المستقلة أولاً بالادعاءات وستبت فيما إذا كانت تتعلق بسوء سلوك. وفي حال عدم استيفاء هذه الشروط وكانت الشكوى تتعلق بالأحرى بمشاغل مرتبطة بمؤهلات المرشح أو بكفاءته أو بأدائه سابقاً، فستحيل الشكوى إلى هيئة رئاسة المحكمة ولكن فقط بعد الحصول على موافقة مقدّم الشكوى. وسيكون على هيئة الرئاسة أن تقرّر ما إذا كانت ستنظر في المسألة أم لا.
13. ستقوم آلية الرقابة المستقلة في البداية بالنظر في مصداقية الادعاءات، بما في ذلك من خلال الحصول على المزيد من المعلومات والتفاصيل من المشتكي، إما كتابة أو من خلال إجراء مقابلة معه، والتأكيد قدر الإمكان على صحة المعلومات التي تم الحصول عليها.
14. كما ستعتمد آلية الرقابة المستقلة على تقييم الأهمية النسبية للادعاءات، وتحديد نوع سوء السلوك المعني وخطورته.
15. وسيتم إبلاغ المرشح بأي ادعاءات تُثبت آلية الرقابة المستقلة صحتها وأهميتها من أجل إتاحة الفرصة الكاملة والعادلة له للرد على الادعاءات، إما كتابة أو من خلال إجراء مقابلة معه.

تقديم التقرير

16. في موعد أقصاه 30 تشرين الثاني/ نوفمبر 2022، سترفع آلية الرقابة المستقلة إلى هيئة رئاسة المحكمة ورئاسة الجمعية تقريراً بشأن أي مشاغل قد تكون قد حدّتها فيما يتعلق بالأخلاق الرفيعة لأي من المرشحين المختارين. وعلى وجه الخصوص، ستتضمّن تقييماً لما إذا كانت أي ادعاءات مقدّمة مدعومة بأدلة كافية لإثارة المشاغل بشأن الأخلاق الرفيعة للمرشح، مع مراعاة مصداقية الادعاءات وأهميتها النسبية.
17. كما سيتضمّن تقرير آلية الرقابة المستقلة معلومات عن العدد الإجمالي للادعاءات الواردة التي افتقرت إلى المصداقية أو الأهمية النسبية الكافية لتقديمها إلى المرشحين، أو تلك التي لم تتم مراجعتها من قبل آلية الرقابة المستقلة مثل الشكاوى من جهة مجهولة، وعدم توفر الموافقة للكشف عن هوية المشتكي عند الضرورة أو الادعاءات المتعلقة بالأداء. ومن أجل الحفاظ على سرية العملية، لن يتم توفير إلا معلومات عامة فقط عن أسباب صرف النظر عن الشكوى.
18. إذا تمت مواجهة مرشح بأي ادعاءات، فسيتم تضمين ملخص مقتضب عن هذه الادعاءات والرد المقدم من المرشح (مع بذل الجهود لعدم توفير تفاصيل من شأنها أن تحدّد هوية المشتكي) في التقرير.
19. وإذا تعدّرت على آلية الرقابة المستقلة التوصل إلى استنتاج أكيد بشأن الادعاءات بحلول موعد رفع تقريرها في 30 تشرين الثاني/ نوفمبر، فإنها وبالتشاور مع هيئة رئاسة المحكمة، ستقيم ما إذا كان من الممكن اعتماد

المزيد من خطوات التحقيق لتأكيد صحّة الادّعاءات أو دحضها. وإذا اتخذت آلية الرقابة المستقلة مثل هذه الخطوات الإضافية، فسترفع تقريرًا ثانيًا عن خطوات التحقيق الإضافية هذه إلى هيئة رئاسة المحكمة ورئاسة الجمعية قبل عشرة (10) أيام عمل على الأقل من الموعد المحدد لانتخاب المسجل من قبل قضاة المحكمة.

20. وستعمد آلية الرقابة المستقلة على تزويد أي مرشّح تم إخطاره بأي ادّعاءات ضده بتقييم آلية الرقابة المستقلة بشأن هذه الادّعاءات، بالتزامن مع تقديم التقرير إلى هيئة رئاسة المحكمة ورئاسة الجمعية. كما ستُبلغ آلية الرقابة المستقلة مقدّم الشكوى في مثل هذه الحالات.
